



۱. کدام گزینه صحیح است.

- الف: النکاح مستحب لمن يخاف بتركه الوقوع في محرم
ب: النکاح واجب لمن يمكنه فعله
ج: النکاح واجب لمن لا يخاف بتركه الوقوع في محرم
د: النکاح مستحب الا لمن يخاف بتركه الوقوع في محرم

۲. کدام گزینه صحیح است.

- الف: الحاكم يزوج الصغير مع كون النکاح صلاحا له
ب: ولاية الاب ثبت على البكر البالغة الرشيدة على الاصح
ج: الحاكم يزوج من بلغ فاسد العقل مع كون النکاح صلاحا له
د: الوصى يزوج الصغير مع كون النکاح صلاحا له

۳. لو ارتدّ احد الزوجين ...

- الف: و كان الارتداد قبل الدخول و كان من الزوج عن غير فطرة وقف بطلان النکاح على انقضاء العدة
ب: و كان الارتداد قبل الدخول و كان من الزوجة بطل النکاح
ج: و كان الارتداد بعد الدخول و كان من الزوجة فلا مهر لها
د: و كان الارتداد بعد الدخول و كان ملياً بطل النکاح

۴. لا يجوز التعريض بالعقد ...

- الف: للمطلقة تسعا للعدة من غير الزوج
ب: للمعتدة بائنا
ج: لذات البعل
د: كزينة الف و ج

۱. «يجوز النظر الى وجه امرأة يريد نكاحها و يختص الجواز بالوجه و الكفين و يشترط العلم ...»
چهار مورد از شرائط جواز نظر در خواستگاری را بنویسید.

۲. «و لا يزوجه الوكيل من نفسه الا اذا أذنت فيه عموما كزوجه ممن شئت، او و لو من نفسك، او خصوصا فيصح حينئذ على الاقوى. اما الاول فلأن المفهوم من اطلاق الاذن تزويجها من غيره لان المتبادر أن الوكيل غير الزوجين. اما الثاني فلأن العام ناص على جزئياته بخلاف المطلق.»
الف: تفاوت عام و مطلق را در بحث مورد نظر در قالب مثال بیان کنید.
ب: چرا وكيل اجازه ندارد موكل را به عقد خودش در بياورد؟

۳. صحیح و غلط را در عبارات ذیل مشخص کنید.

- الف: لا ينكح ابوالمرتضع في اولاد صاحب اللبن ولادة فقط
ب: ينكح اخوة المرتضع نسبا في اخوته رضاعاً
ج: لا ينكح ابوالمرتضع في اولاد المرضعة رضاعاً
د: تحرم بالمصاهرة ابنة المعقود عليها من غير دخول
ه: تحرم ملموسة الاب و منظورته على الابن

<p>و: العمة يجمع بينها و بين ابنة اخيها برضاء العمة لا بدونه</p> <p>ز: يجوز استرضاع الذمية عند الضرورة و يكره بدونها</p> <p>ح: لم تحرم بالمصاهرة امّ المعقود عليها إن لم يدخل بها</p>
<p>۴. «لو عقد المحرم عالماً بالتحريم حرمت أبداً بالعقد و إن جهل لم تحرم و إن دخل بها لكن يقع عقده فاسداً فله العود اليه بعد الاحلال.»</p> <p>عبارت فوق را به صورت کامل توضیح دهید.</p>
<p>۵. «لو اخلّ بالاجل في متن العقد <u>إنقلب دائماً</u> او <u>بطل</u> على خلاف في ذلك منشؤه: من صلاحية اصل العقد لكل منهما و أنّما يتمحض للمتعة بذكر الأجل و للدوام بعده فاذا انتفى الاول ثبت الثاني لأنّ الاصل في العقد الصحة... و من أنّ المتعة شرطها الأجل اجماعاً و المشروط عدم عند عدم شرطه و أنّ الدوام لم يقصد و العقود تابعة للقصود و صلاحية الايجاب لهما لا يوجب حمل المشترك على احد معنييه مع ارادة المعنى الآخر.»</p> <p>با توجه به متن فوق، علّت هر یک از دو صورت مذکور «<u>إنقلب دائماً</u> او <u>بطل</u>» را بیان نمایید.</p>
<p>۶. هر یک از عبارات زیر بیانگر، چه اصطلاحی می باشد؟</p> <p>الف: و يصح العقد الدائم من غير ذكر المهر و هو المعبر عنه ...</p> <p>ب: لو فوضا في العقد تقدير المهر الى احدهما صحّ و هو المعبر عنه ...</p> <p>ج: و يكره أن يتجاوز ما اصدقّه النبي (صلى الله عليه و آله) لازواجه و هو المسمّى ...</p> <p>د: لو وقع العقد من غير ذكر المهر و طلقها قبل الدخول و قبل إتفاقيهما على فرض مهر تستحق ...</p>
<p>۷. «النشوز و هو الخروج عن الطاعة فاذا ظهرت أماراته للزوج بتقطيعها في وجهه و التبرم في حوائجه او تغيير عاداتها في أدبها معه قولاً او فعلاً.....»</p> <p>با توجه به متن فوق، نشانه های نشوز زوجه را بیان نموده و در صورت ناشزه شدن زوجه، وظیفه زوج چیست؟</p>
<p>۸. بیان کنید در موارد زیر حق حضانت با کیست؟</p> <p>الف: فی مدة الرضاع لو كان الولد ذكراً</p> <p>ب: إن فقد الابوان و كان الولد أنثى</p> <p>ج: إن فصل عن الرضاع و كان الولد ذكراً و الاب كافراً</p> <p>د: إن بلغ الولد رشيداً</p>
<p>۹. «تجب نفقة الزوجة ... تجب النفقة على الأبوين فصاعداً»</p> <p>الف: به چه شرطی نفقه زوجه بر زوج واجب می شود؟ (۴ مورد)</p> <p>ب: تفاوت نفقه زوجه و نفقه أبوين در چیست؟</p>